

قد رتد علي المدينة عندنا لا كثيرين فان خلف احد
 الفاذق والاسقطا عند **فصل** في حد احد
 يشاوب المسكر من جنس وعينه وشربه من كتابين
 المحرمات والاصل في تحريمه قوله تعالى انما الخمر
 والميسر الابيه وان فقد الاجماع علي تحريم الخمر
 وكان المسلمون يشرّبونها في حدرا الاستلام
 واختلف اصحابنا في ان ذلك كان استصحابا ام لم
 يحكم الجاهلية او يسرع في اباحتها علي وجهين
 روي الماوردى في اصول والنسوي في التبانين
 وكان تحريم سائر السنن الثلاثة من الحيرة
 بعد احد وقيل بل كان المنع الشري لا ما ينهي
 الي التسكر بل قيل للعقل فان حرام في كل ليلة
 حكامه القسري في نفسه عن القفال الشافعي
 قال النسوي في شرح مسلم وهو باطل لاصل له
 والخمر المسكر من عصير العنب واختلف اصحابنا
 في وقوع اسم الخمر علي الابنذة هل هو حقيقة
 قال المزني وجماعة نعم لان الاشتراك في الصفة وهي الاسكار وروى
 يقضي الاشتراك في الاسم وهو قياسي بالاسم اي الخمر
 في اللغة وهو جازم عندنا لا كثيرين وهو ظاهر
 الاحاديث وسبب توافقه لما لاكثره لا يقع عليه
 الاجازة اما في التحريم واحد كما الخمر كما يوجد

من

قد رتد علي المدينة عندنا لا كثيرين فان خلف احد
 الفاذق والاسقطا عند **فصل** في حد احد
 يشاوب المسكر من جنس وعينه وشربه من كتابين
 المحرمات والاصل في تحريمه قوله تعالى انما الخمر
 والميسر الابيه وان فقد الاجماع علي تحريم الخمر
 وكان المسلمون يشرّبونها في حدرا الاستلام
 واختلف اصحابنا في ان ذلك كان استصحابا ام لم
 يحكم الجاهلية او يسرع في اباحتها علي وجهين
 روي الماوردى في اصول والنسوي في التبانين
 وكان تحريم سائر السنن الثلاثة من الحيرة
 بعد احد وقيل بل كان المنع الشري لا ما ينهي
 الي التسكر بل قيل للعقل فان حرام في كل ليلة
 حكامه القسري في نفسه عن القفال الشافعي
 قال النسوي في شرح مسلم وهو باطل لاصل له
 والخمر المسكر من عصير العنب واختلف اصحابنا
 في وقوع اسم الخمر علي الابنذة هل هو حقيقة
 قال المزني وجماعة نعم لان الاشتراك في الصفة وهي الاسكار وروى
 يقضي الاشتراك في الاسم وهو قياسي بالاسم اي الخمر
 في اللغة وهو جازم عندنا لا كثيرين وهو ظاهر
 الاحاديث وسبب توافقه لما لاكثره لا يقع عليه
 الاجازة اما في التحريم واحد كما الخمر كما يوجد

من قول المصنف **ومن شراب** اي من المكلفين
 الملتزم للاحكام مختارا لغير ضرورة غائبة
 بالتحريم **جنرا** وهي المتخذة من عصير العنب
 كما شراب وشراب **سرا** استكر اغبر الخمر كالابنذة
 المتخذة من قرا ورتيل وزبيب او شعير او ذرة
 ويخوذ لك **محمد** الخمر **زقنين** خلدة لما ينسج
 عن انس رضي الله عنه كان النبي صلي الله
 عليه وسلم يشرّب في الخمر بيا جريد والنعقال
 اربعين رجلا لرقيق ولو بمبعضا عشرين
 لا نجد يتبع من فينصف علي الرقيق **محمد**
 الزنا **تقريب** لو تعدد الشراب كفي
 ما ذكر وحدته الا لا يشتمل المشارب في الواقعة
 منسوخ بالاجماع **تقريب** كل شراب
 اسكر كثيرة حرم هو وقيل له وحد شرابه
 لما في الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى
 عنها انه صلى الله عليه وسلم قال كل
 شراب اسكر فهو حرام وروي مسلم خبر
 كل مسكر خمر وكل جن حرام واما حرم القليل
 وحد شرابه وان كان لا يسكر حسا لمادة
 الفسآد كما حرم نقييل الاجنحة والخلوة
 بما لا فصانية الي الوطي المحرم والحديار واه

من قول المصنف **ومن شراب** اي من المكلفين
 الملتزم للاحكام مختارا لغير ضرورة غائبة
 بالتحريم **جنرا** وهي المتخذة من عصير العنب
 كما شراب وشراب **سرا** استكر اغبر الخمر كالابنذة
 المتخذة من قرا ورتيل وزبيب او شعير او ذرة
 ويخوذ لك **محمد** الخمر **زقنين** خلدة لما ينسج
 عن انس رضي الله عنه كان النبي صلي الله
 عليه وسلم يشرّب في الخمر بيا جريد والنعقال
 اربعين رجلا لرقيق ولو بمبعضا عشرين
 لا نجد يتبع من فينصف علي الرقيق **محمد**
 الزنا **تقريب** لو تعدد الشراب كفي
 ما ذكر وحدته الا لا يشتمل المشارب في الواقعة
 منسوخ بالاجماع **تقريب** كل شراب
 اسكر كثيرة حرم هو وقيل له وحد شرابه
 لما في الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى
 عنها انه صلى الله عليه وسلم قال كل
 شراب اسكر فهو حرام وروي مسلم خبر
 كل مسكر خمر وكل جن حرام واما حرم القليل
 وحد شرابه وان كان لا يسكر حسا لمادة
 الفسآد كما حرم نقييل الاجنحة والخلوة
 بما لا فصانية الي الوطي المحرم والحديار واه